



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

تعميم وسيط رقم ٣٥٧

للمصارف و المؤسسات المالية ولشركات الإيجار التمويلي

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١١٧٠٩ تاريخ ٢٠١٤/٢/٢٨ المتعلق بتعديل نظام
المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية المرفق بالقرار الأساسي رقم ٧٧٠٥
تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٦ موضوع التعميم الأساسي رقم ٧٥.

بيروت، في ٢٨ شباط ٢٠١٤

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيط رقم ١١٧٠٩

تعديل نظام المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية
المرفق بالقرار الأساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠

إن حاكم مصرف لبنان،
بناء على قانون النقد والتسليف، لاسيما المادتين ١٤٧ و ١٧٩ منه،
وبناء على أحكام المادة ٣ من القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٥٤٣٩ تاريخ ٢٠ أيلول ١٩٨٢،
وبناء على القرار الأساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠ وتعديلاته
المتعلق بنظام المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية،
وبناء على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة
بتاريخ ١٢/٢/٢٠١٤،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يضاف الى جدول "رموز أنواع القروض" (CTC01) باللغتين العربية
والفرنسية المرفق بنظام المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية موضوع
القرار الأساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠ رمز نوع القرض التالي:
«e3- عمليات تسديد ديون مشتراة (Factoring)»
«e3- Factoring – Créances achetées»

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢٨ شباط ٢٠١٤

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه